

Distr.  
GENERAL

ICCD/COP(5)/3/Add.2  
3 September 2001

ARABIC  
Original: ENGLISH/SPANISH

# اتفاقية مكافحة التصحّر



اتفاقية مكافحة التصحر

مؤتمر الأطراف

الدورة الخامسة

جنيف، ١-١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١

البند ٧(ج) من جدول الأعمال المؤقت

تنفيذ الاتفاقية

ملخص توليقي للتقرير المتعلق بسبل تحسين كفاءة وفعالية

لجنة العلم والتكنولوجيا

مذكرة من الأمانة

إضافة

## المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>
٣	١ - ٣ ..... مقدمة أولاً -
٣	٤ - ٨ ..... خلفية الموضوع ثانياً -
٤	٩ - ٣٦ ..... ملخص توليفي للتقارير والتوصيات ثالثاً -
٥	١٣ - ١٤ ..... ألف - الحاجة الى إصلاح لجنة العلم والتكنولوجيا
٥	١٥ - ١٦ ..... باء - حجم اللجنة
٥	١٧ - ١٨ ..... جيم - تكوين اللجنة وولاياتها
٦	١٩ - ٢١ ..... دال - تمثيل وتكوين الأفرقة المخصصة التابعة للجنة
٦	٢٢ - ٢٦ ..... هاء - الخيارات المقترحة
٧	٢٧ - ٢٩ ..... واو - الآثار المترتبة في الميزانية
٨	٣٠ - ٣٦ ..... زاي - برنامج العمل
٩	٣٧ - ٤٨ ..... رابعاً - الاستنتاجات

## المرفقات

١١	الأول - موجز لمناقشات اجتماع المشاورات الإقليمية المعني بتحسين مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا، وقائمة بأسماء المشتركين فيه.....
١٤	الثاني - مساهمات قدمها الأطراف بشأن تحسين مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا

## أولاً - مقدمة

- ١- أجرى المشتركون في الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف مناقشات تتعلق بسير عمل لجنة العلم والتكنولوجيا. واعتمد مؤتمر الأطراف، بعد أن ذُكر بالمادة ٢٤ من الاتفاقية، وبالمقرر ١٥/م أ-١، المقرر ١٧/م أ-٤ المتعلق بتحسين مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا.
- ٢- وبموجب هذا المقرر، شجعت الأطراف على أن تجري مشاورات موسعة فيما يتعلق بسبل تحسين مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا وأن تحيل توصياتها إلى الأمانة في موعد أقصاها ١ أيار/مايو ٢٠٠١. وطلب إلى الأمانة أن تعد ملخصاً توفيقياً لتلك التوصيات وأن تسهل إجراء مشاورات مكثفة بين المجموعات الإقليمية، يشارك فيها ممثلان اثنان عن كل منطقة، وذلك في أجل لا يتعدى شهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، وأن تقدم تقريراً إلى مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة. وأجريت في جنيف بسويسرا يومي ١٦ و١٧ آب/أغسطس ٢٠٠١ مشاورات بين المجموعات الإقليمية. وتمخضت هذه المشاورات عن الخيارات المدرجة في المرفق الأول التي اقترح الممثلون الإقليميون أن تنظر فيها لجنة العلم والتكنولوجيا أثناء انعقاد مؤتمر الأطراف الخامس.
- ٣- وتلقت الأمانة سبع وثائق من الدول الأطراف والمجموعات الإقليمية، وهي البرازيل، وكندا، وشيلي، والجمهورية التشيكية، والاتحاد الأوروبي، ومجموعة ال ٧٧ والصين، وسويسرا. ويمكن الاطلاع على هذه الوثائق بالرجوع إلى المرفق الثاني لهذه الوثيقة.

## ثانياً - خلفية الموضوع

- ٤- تنص المادة ٢٤ من الاتفاقية على أن ولاية لجنة العلم والتكنولوجيا، بوصفها هيئة فرعية لمؤتمر الأطراف، هي "أن تقدم إليه (مؤتمر الأطراف) المعلومات والمشورة بشأن المسائل العلمية والتكنولوجية المتعلقة بمكافحة التصحر وتخفيف آثار الجفاف".
- ٥- وتنص المادة ٢٤ على أن تجتمع لجنة العلم والتكنولوجيا "مع الدورات العادية لمؤتمر الأطراف وعلى أن تكون متعددة التخصصات وأن يكون باب الاشتراك فيها مفتوحاً أمام جميع الأطراف. وتتألف اللجنة من ممثلين حكوميين مختصين في ميادين الخبرة الفنية ذات الصلة".
- ٦- ولكي يتسنى لمؤتمر الأطراف بحث القضايا بحثاً أكثر تفصيلاً، كما تنص على ذلك الفقرة ٣ من المادة ٢٤، يجوز له، حسبما يكون ضرورياً، أن يعيّن أفرقة مخصصة "لكي تقدم إليه، عن طريق اللجنة، المعلومات والمشورة بشأن قضايا محددة تتعلق بآخر ما وصل إليه التقدم في ميادين العلم والتكنولوجيا فيما يتصل بمكافحة التصحر

وتخفيف آثار الجفاف. وتتألف الأفرقة المخصصة من خبراء يتم اختيارهم من قائمة الخبراء المستقلين المعدة لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، على أن توضع في الحسبان الحاجة إلى نهج متعدد التخصصات والتمثيل الجغرافي العريض.

٧- ووفقاً للفقرة ٢ من المادة ٢٤، يرشح الأطراف لقائمة الخبراء المستقلين أشخاصاً من ذوي الخبرة الفنية والتمرس في الميادين ذات الصلة، مع مراعاة الحاجة إلى نهج متعدد التخصصات والتمثيل الجغرافي العريض. وتختلف المعايير والإجراءات المستخدمة لتحديد الخبر لترشيحه لقائمة الخبراء المستقلين، من بلد طرف إلى آخر. كما يختلف عدد الترشيحات للقائمة من بلد طرف إلى آخر، لأن الاتفاقية لا تنص على عدد أدنى أو أعلى لذلك.

٨- وكما اتفق عليه في المقرر ١٧/م أ-١، يوافق مؤتمر الأطراف على اختصاصات وطرائق عمل الأفرقة المخصصة، مستندا بذلك إلى توصيات لجنة العلم والتكنولوجيا؛ ولا يجوز أن يتجاوز عدد الأعضاء أي فريق محصص اثني عشر عضواً؛ ولا يجوز، من حيث المبدأ، أن يتجاوز عدد الأفرقة المخصصة ثلاثة في أي وقت من الأوقات.

### ثالثاً - ملخص توليفي للتقارير والتوصيات

٩- يسلم جميع الأطراف الذين أرسلوا تقارير بموجب المقرر ١٧/م أ-٤ بالحاجة إلى تحسين مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا. وأثار الأطراف، بوجه الخصوص، شواغل محددة تتعلق بما يلي: '١' اختصاص المشتركين في لجنة العلم والتكنولوجيا، '٢' الطبيعة السياسية للمناقشات التي تُجرى داخل لجنة العلم والتكنولوجيا بدلا من التركيز على القضايا العلمية والتكنولوجية، '٣' انعدام استمرارية التمثيل في لجنة العلم والتكنولوجيا، و'٤' عدم كفاية الوقت الذي تخصصه لجنة العلم والتكنولوجيا في إطار جدول الأعمال للسماح بتحليل ومناقشة القضايا بصورة متعمقة.

١٠- وأعرب الأطراف عن قلقهم إزاء عدم دمج توصيات لجنة العلم والتكنولوجيا دمجاً كافياً في العمليات الأخرى المتصلة بالاتفاقية، بما في ذلك في تنفيذ برامج العمل الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية، وشبكات البرمجة المواضيعية، وكذلك في الهيئات الفرعية المعنية الأخرى، مثل الفريق العامل المخصص المعني باستعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. كما سُلطت الأضواء على الحاجة إلى زيادة أهمية لجنة العلم والتكنولوجيا على المستويين الوطني والإقليمي.

١١- كما أثار الأطراف مسألة قدرة لجنة العلم والتكنولوجيا على إسداء المشورة التقنية إلى مؤتمر الأطراف بشأن مكافحة التصحر وتخفيف حدة آثار الجفاف، وأشارت وثيقتان إلى فشل الأطراف في وضع واستخدام معالم

أداء ومؤشرات لرصد تنفيذ الاتفاقية وأثرها، على النحو الذي أوصت به لجنة العلم والتكنولوجيا، كمثال على انعدام نفوذ لجنة العلم والتكنولوجيا.

١٢ - وفضلاً عن ذلك، لوحظ عدم كفاية ما أُقيم من روابط بين لجنة العلم والتكنولوجيا والهيئات الفرعية للعلم والتكنولوجيا التابعة لاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى.

### ألف - الحاجة إلى إصلاح لجنة العلم والتكنولوجيا

١٣ - على الرغم من التسليم بالحاجة إلى تحسين عمل لجنة العلم والتكنولوجيا، هناك اتفاق عام على ضرورة أن يجري إصلاح لجنة العلم والتكنولوجيا في إطار ولايتها الحالية، بالاستناد إلى الشروط الواردة في المادة ٢٤ من الاتفاقية. وبالاستناد إلى الوثائق التي تلقتها الأمانة، فإن الأطراف لا ترغب في إعادة فتح باب المفاوضات بشأن الاتفاقية، وإنما في تزويد لجنة العلم والتكنولوجيا باليات وأدوات مختلفة لتمكينها من أن تؤدي دوراً له أهمية أكبر بالنسبة للأطراف ومؤتمر الأطراف، ولتعزيز مساهمتها فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقية.

١٤ - وحُدّد عدد من العوامل التي أسهمت في جعل مستوى عمل لجنة العلم والتكنولوجيا، حتى يومنا هذا، أقل من المستوى الأمثل. وتعلق هذه العوامل أساساً بحجم لجنة العلم والتكنولوجيا، وتكوينها، وولايتها، وتمثيلها.

### باء - حجم اللجنة

١٥ - هناك اتفاق عام على ضرورة إبقاء باب المشاركة في لجنة العلم والتكنولوجيا مفتوحاً أمام جميع الأطراف. ومع ذلك، من المسلّم به أن لجنة العلم والتكنولوجيا تواجه صعوبة في إجراء مناقشات علمية جادة وتخطيط العمل بصورة فعالة، وذلك بسبب كبر حجمها وتفاوت أنواع ومستويات الخبرة الفنية للمشاركين فيها.

١٦ - ومراعاة لهذه الظروف، فقد سلّم كل طرف، بالحاجة إلى إنشاء فريق علمي وتقني أصغر لاستكمال ودعم عمل لجنة العلم والتكنولوجيا، على الرغم من عدم وجود توافق آراء عام بشأن العدد المضبوط للممثلين المطلوب توفيرهم في هذا الفريق. ووفقاً لوثائق متنوعة، اقترح أن يتألف الفريق من عدد يتراوح بين ١٠ و ٣٢ ممثلاً.

### جيم - تكوين اللجنة وولايتها

١٧ - لاحظ الأطراف أن العديد من أعضاء لجنة العلم والتكنولوجيا هم أساساً من المستشارين في مجال السياسة العامة ممن لهم خلفية علمية محدودة، بدلاً من كونهم علماء أو باحثين ينشطون في إجراء البحوث المحددة القطاعات المتعلقة بمكافحة التصحر و/أو تخفيف آثار الجفاف. ولهذا السبب ركز الممثلون على القضايا المتعلقة بالسياسة العامة والعملية المؤسسية في إطار لجنة العلم والتكنولوجيا، بدلاً من التركيز على القضايا العلمية والتقنية "الحضنة".

١٨- ولئن كان بالإمكان اعتبار ذلك بمثابة ضعف في لجنة العلم والتكنولوجيا، فإنه أيضاً أحد جوانب القوة فيها. واقترح الأطراف في وثائق عديدة أن تصبح لجنة العلم والتكنولوجيا هيئة أكثر تخصصاً في مجال بحوث السياسة العامة، وأن تسهم بصورة نشطة في تجميع وتحليل المعلومات الواردة في التقارير الوطنية، وأن تعزز مساهمتها في استعراض تنفيذ الاتفاقية.

#### دال- تمثيل وتكوين الأفرقة المخصصة التابعة للجنة

١٩- هناك اتفاق عام على أن تشكيل أي فريق مخصص بالاستناد إلى ترشيحات من قائمة الخبراء، يتأثر في الغالب بالشواغل المتعلقة بالتمثيل الاقليمي أكثر من تأثره بالجدارة العلمية أو التقنية للخبراء. ونتيجة لذلك، وجهت تساؤلات عن فائدة الأفرقة المخصصة، لأن التحليلات والتوصيات الواردة في تقارير هذه الأفرقة لم تؤثر، حتى يومنا هذا، فيما يبدو، إلا تأثيراً قليلاً في تنفيذ الاتفاقية.

٢٠- ولوحظ أيضاً أن العملية التي اتبعت في إعداد قائمة الخبراء لم تكن صارمة، مما أدى إلى تفاوت في نوعية الخبرة العلمية.

٢١- ولم يتفق الأطراف على ما إذا كان ينبغي للأفرقة المخصصة أن تواصل عملها وفقاً لاختصاصاتها الحالية.

#### هاء - الخيارات المقترحة

٢٢- توصي إحدى الوثائق بإنشاء فريق خبراء أساسي أصغر دائم للجنة العلم والتكنولوجيا، دون تحديد عدد الممثلين. ويمكن أن يتألف هذا الفريق من ممثلين مرشحين حالياً لقائمة الخبراء؛ ومع ذلك، تشير الوثيقة إلى ضرورة الأخذ بأسلوب أكثر صرامة في اختيار الخبراء لقائمة الخبراء وإلى ضرورة اخضاع العضوية في قائمة الخبراء لآلية ما من آليات استعراض الأقران. وحسبما جاء في الورقة، لا تعود لجنة العلم والتكنولوجيا تقوم بإنشاء الأفرقة المخصصة، على الرغم من أنه يمكن إنشاؤها بتوصية من فريق الخبراء الأساسي. ولم تتطرق الورقة بالتحديد إلى ما إذا كانت عضوية فريق الخبراء ستستند إلى التمثيل الجغرافي.

٢٣- واقترح في وثيقة أخرى وجوب "إنشاء فرقة عمل للجنة العلم والتكنولوجيا لمراقبة وتنسيق القضايا التي تقع ضمن اختصاصها بغية تنسيق عمل الأفرقة المخصصة والإعداد لمؤتمر الأطراف". ويقترح إنشاء أربعة أفرقة مخصصة يضم الواحد منها عدداً يتراوح بين ٥ و ٦ أشخاص، وتناط بكل منها بمسؤولية محددة على النحو التالي: '١ المعارف؛ '٢ الأثر؛ '٣ التخفيف من حدة الأثر؛ و'٤' النتائج. ويحدد كل فريق منسقاً "لجمع ونشر المعلومات". وتتألف فرقة العمل من مجموع الأفرقة الأربعة، بحيث تضم قرابة ٣٠ ممثلاً. وتظل العضوية في الأفرقة على أساس التمثيل الاقليمي. وأشار أيضاً إلى ضرورة استيفاء أو تنقيح قائمة الخبراء لاستكمال نهج فرقة العامل.

٢٤- ووردت في وثيقة منفصلة توصية بإنشاء "فريق رفيع المستوى من الخبراء والعلماء في مجال التصحر والجفاف". ويمكن أن يتألف فريق الخبراء هذا من عدد لا يتجاوز ٣٢ خبيراً وعالمًا، موزعين على المجموعات الإقليمية الخمس داخل منظومة الأمم المتحدة، على النحو التالي: ٨ من أفريقيا و٧ من آسيا و٦ من أمريكا اللاتينية والكاربي و٦ من أوروبا الغربية ودول أخرى و٥ من أوروبا الوسطى والشرقية. ويُقترح أن ترشح أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر ممثلين لفريق الخبراء من قائمة الخبراء، وذلك بالتشاور بصورة وثيقة مع أعضاء مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا ورؤساء المجموعات الإقليمية الخمس. وتُقترح الوثيقة أيضاً أن يُختار من كل مجموعة إقليمية خبير أو عالم واحد على الأقل من المجتمع المدني، ولا سيما من المنظمات غير الحكومية. ويقدم فريق الخبراء تقريراً إلى لجنة العلم والتكنولوجيا؛ وتكون اللجنة مسؤولة عن صياغة اختصاصات صريحة لأفرقة الخبراء، ينظر فيها، فيما بعد، مؤتمر الأطراف لاعتمادها. ويجتمع فريق الخبراء مرة واحدة على الأقل في السنة قبل انعقاد الدورات العادية لمؤتمر الأطراف.

٢٥- وتشير وثيقتان إلى الحاجة إلى زيادة أهمية أنشطة لجنة العلم والتكنولوجيا على المستويين الوطني والإقليمي وتحسين ادماجها في هذين المستويين. وتُقترح إحدى الوثيقتين إنشاء "فريق عامل دائم" للجنة العلم والتكنولوجيا، يتألف من المجموعات الإقليمية الخمس في منظومة الأمم المتحدة. ويتم أثناء الاجتماعات الإقليمية اختيار ممثلين اثنين أو ثلاثة لكل مجموعة إقليمية؛ ولا تنطبق الوثيقة إلى الصلة بقائمة الخبراء، إن وجدت. ويتألف الفريق العامل الدائم في المجموع من عدد يتراوح بين ١٠ و١٥ ممثلاً، ومن شأنه أن يؤدي دور المحاور والمراقب بين المناطق ولجنة العلم والتكنولوجيا. وأشار في الوثيقة إلى الحاجة إلى وضع خطة عمل قصيرة إلى متوسطة الأجل تتضمن التزامات واضحة إزاء لجنة العلم والتكنولوجيا من جانب الدول الأطراف وغيرها من المنظمات المعنية.

٢٦- واقترح في وثيقة أخرى الاستعاضة عن المشورة التي تقدمها الأفرقة المخصصة ببحوث للسياسة العامة يتم اجراءها بالتعاقد مع منظمات متخصصة خارجية؛ ومع ذلك، سُلّم في نفس الوثيقة بالحاجة إلى إنشاء فريق علمي مستقل، يعقد اجتماعات خارج إطار مؤتمر الأطراف، ويعمل كهيئة علمية للرصد والدفاع. ويُقترح أن يبدأ هذا الفريق العلمي المستقل عمله في شكل مؤتمر دولي، وأن يتم تقاسم نتائج عمله مع مؤتمر الأطراف والجمهور. ويقترح هذا الخيار أن يكون للجنة العلم والتكنولوجيا جدول أعمال أقصر وأن تنجز عملها في غضون يوم ونصف اليوم أثناء انعقاد مؤتمر الأطراف.

#### واو - الآثار المترتبة في الميزانية

٢٧- تعالج ثلاث وثائق موضوع ما يترتب في الميزانية من آثار على تعديل وسائل اضطلاع لجنة العلم والتكنولوجيا بولايتها الحالية. ويستند اقتراح إنشاء فرقة عمل للجنة العلم والتكنولوجيا إلى الافتراض أن الأموال

المخصصة حالياً في الميزانية للجنة العلم والتكنولوجيا هي أموال كافية لأن تضطلع اللجنة بالأنشطة المعاد تشكيلها.

٢٨- ووفقاً لإحدى الوثائق، ينبغي أن تبين الآثار المالية المترتبة على اجتماع فريق الخبراء في الميزانية العادية للاتفاقية، وتلاحظ الوثيقة، في الوقت نفسه، أنه ينبغي التماس تبرعات لضمان مشاركة خبراء من البلدان النامية.

٢٩- ويلاحظ في إحدى الوثائق أنه تم تأخير تنفيذ برنامج العمل الحالي للجنة العلم والتكنولوجيا لأن البرنامج يعتمد على الدعم الطوعي، ويشار في الوثيقة إلى أنه ينبغي تقديم دعم مالي أساسي لإجراء تحسينات في مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا. ويمكن أن يتخذ هذا الدعم "شكل تمويل إداري ومحفّز، وكذلك شكل ميزانيات اتصال ونشر". ويُقترح في الوثيقة أن تُسند إلى الأمانة مهمة استطلاع أسلوب التمويل المطلوب لكي يصبح فريق الخبراء الدائم الأصغر حجماً كياناً علمياً "قادراً على المنافسة وله مصداقية"؛ كما اقترح إعادة تقييم الوفورات في تكاليف عقد اجتماعات لجنة العلم والتكنولوجيا بالاقتران مع اجتماعات مؤتمر الأطراف.

### زاي - برنامج العمل

٣٠- وأشير إلى أنه ربما يلزم إعادة النظر في برنامج العمل للجنة العلم والتكنولوجيا بسبب التعديلات المقترح إدخالها على عمل الأفرقة المخصصة في إطار الاتفاقية. كما اقترح تقصير مدة اجتماع لجنة العلم والتكنولوجيا بالاقتران مع اجتماع مؤتمر الأطراف، في حالة إنشاء فريق علمي أصغر حجماً.

٣١- وفي إحدى الوثائق شجعت لجنة العلم والتكنولوجيا على النظر في اعتماد نهج مبتكرة لإقامة الشبكات العلمية من أجل تحقيق تقدم في برنامج عملها، كلما أمكن، وذلك مثلاً من خلال إنشاء اتحاد مؤسسات لمعالجة قضايا محددة؛ وقد استخدم هذا النهج لتنفيذ المرحلة ١ من استقصاء وتقييم الموجود من شبكات ومؤسسات ووكالات وهيئات معنية بمكافحة التصحر والتخفيف من حدة آثار الجفاف.

٣٢- وفي وثيقة أخرى شجعت اللجنة على استخدام الوسائل الحديثة للاتصالات لتبادل المعلومات وتقليص الحاجة إلى عقد اجتماعات وجهاً لوجه، إلى حد أدنى.

٣٣- كما لوحظت الحاجة إلى ضمان وصول الجمهور إلى النتائج التي تنشرها لجنة العلم والتكنولوجيا وأفرقتها المخصصة.

٣٤- وأشير في وثيقتين إلى ضرورة أن تسهم لجنة العلم والتكنولوجيا بنشاط أكبر في استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. واقترح في إحدى الوثيقتين أن تدرج القضايا العلمية والتقنية التي تثار أثناء عملية استعراض التنفيذ، في برنامج عمل لجنة العلم والتكنولوجيا، والعكس بالعكس، "إما من خلال ربط العمليتين، بما



في ذلك جدول اجتماعهما بشكل متتالي، أو مطالبة الممثلين المعينين في كل منهما، بالمشاركة في المحافل الأخرى". وبما أن لجنة العلم والتكنولوجيا طلبت من الدول الأطراف تقديم مزيد من المعلومات عن الجوانب العلمية والتكنولوجية للتنفيذ، وإدراج هذه المعلومات في التقارير الوطنية، فقد أشارت الوثيقة الثانية إلى أنه يتعين على لجنة العلم والتكنولوجيا أن "تبحث عن مزيد من إمكانيات جمع وتحليل هذه المعلومات".

٣٥- واقترح في إحدى الوثائق أن تقوم لجنة العلم والتكنولوجيا، في إطار وظائفها الاستشارية بتلخيص، "أحدث المعلومات العلمية والتكنولوجية والتقنية والاجتماعية - الاقتصادية الدولية وغيرها من المعلومات" المتعلقة بالحالة العالمية أو الوضع العالمي للتصحر والجفاف والمقدمة من فريق الخبراء، "وتحويلها"، عند الضرورة، إلى أشكال تناسب واحتياجات مؤتمر الأطراف. ووفقاً للاقتراح، تقوم لجنة العلم والتكنولوجيا بصورة منتظمة بتجميع وتلخيص هذا النوع من المعلومات والبيانات، وكذلك المعلومات المتعلقة بآخر التطورات في العلم والتكنولوجيا، وتقييم الآثار بالنسبة لتنفيذ الاتفاقية؛ فضلاً عن ذلك، تقوم لجنة العلم والتكنولوجيا بـ "صياغة طلبات ملموسة من خلال مؤتمر الأطراف، توجه إلى الهيئات العلمية والتقنية أو التكنولوجية الدولية المختصة".

٣٦- وفيما يتعلق بالاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى، يُشار بأن يعمل فريق الخبراء "الأساسي" الأصغر، بصورة وثيقة مع كل من الهيئات العلمية الفرعية للاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف، وخاصة مع اتفاقيتي تغير المناخ والتنوع البيولوجي، في تحديد بنود ملموسة لبرامج العمل المشتركة.

#### رابعاً - الاستنتاجات

٣٧- رغم التسليم بالحاجة إلى تحسين سير عمل لجنة العلم والتكنولوجيا، هناك اتفاق عام على وجوب أن يتم إصلاح هذه اللجنة في إطار ولايتها الحالية، على النحو المنصوص عليه في المادة ٢٤ من الاتفاقية. وهناك أيضاً اتفاق عام على أن يظل باب المشاركة في لجنة العلم والتكنولوجيا مفتوحاً أمام جميع الأطراف، ولكن هناك حاجة إلى إنشاء فريق علمي وتقني أصغر لاستكمال ودعم عمل اللجنة. واقترحت طائفة من الأسماء لتكوين هذا الفريق العلمي الأصغر، الذي سيكون مسؤولاً مباشرة تجاه لجنة العلم والتكنولوجيا.

٣٨- وعلى الرغم من عدم وجود اتفاق عام بشأن عدد الممثلين المطلوبين، فقد جاءت في تقارير مختلفة توصية بأن يتراوح هذا العدد بين ١٠ و ٣٢ مثلاً.

٣٩- وهناك توافق عام في الآراء على أن تستند الترشيحات لعضوية الفريق العلمي الأصغر، إلى التمثيل الجغرافي، وذلك من خلال الاستعانة بالتجمعات الإقليمية المقبولة في منظومة الأمم المتحدة، غير أنه لا يوجد توافق في الآراء بشأن عدد الممثلين لكل منطقة.

- ٤٠ - وسلطت الأضواء في وثائق عديدة على الحاجة إلى مراجعة عملية ترشيح الخبراء لإدراجهم في قائمة الخبراء، والأخذ بعملية تتسم بقدر أكبر من الصرامة لضمان تأمين ترشيح علماء من ذوي المؤهلات الرفيعة المستوى والمعترف بهم على المستوى الدولي. واقترح في غالبية الوثائق بالاستعانة بقائمة الخبراء عند تعيين الخبراء في الفريق العلمي الأصغر.
- ٤١ - على أنه لا يوجد اتفاق بشأن العملية المستخدمة لاختيار الخبراء من قائمة الخبراء: أي انتخابهم في الاجتماعات الإقليمية، أو ترشيحهم من قبل أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر بالتشاور مع مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا ورؤساء المجموعات الإقليمية الخمس، أو ترشيحهم من قبل مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا و/أو رؤساء المجموعات الإقليمية.
- ٤٢ - ولم يرد في أي وثيقة توصية تتعلق بمدة ولاية الأعضاء في الفريق العلمي الأصغر. وباستثناء وثيقة واحدة جاء فيها اقتراح بضرورة عقد اجتماع للفريق العلمي مرة واحدة في السنة على الأقل قبل انعقاد الجلسات العادية لمؤتمر الأطراف، لم يتم التطرق إلى مسألة تحديد مواعيد اجتماعات الفريق العلمي، ولا إلى مسألة تواتر هذه الاجتماعات. وقد تتأثر مدة اجتماعات لجنة العلم والتكنولوجيا ضمن مؤتمر الأطراف بإنشاء فريق علمي أصغر.
- ٤٣ - وأوصي في غالبية الوثائق بإدراج عمل الفريق العلمي الأصغر في الميزانية الأساسية لأمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.
- ٤٤ - ولا يوجد اتفاق عام بشأن ما إذا كان ينبغي للأفرقة المخصصة مواصلة عملها وفقاً لاختصاصاتها الحالية.
- ٤٥ - وأوصي في غالبية الوثائق بأن يستخدم أعضاء الفريق العلمي الأصغر وسائل ابتكارية، مثل البريد الإلكتروني، لأغراض الاتصالات وتبادل المعلومات، الأمر الذي سيحد من الحاجة إلى عقد اجتماعات وجهاً لوجه.
- ٤٦ - وفيما يتعلق ببرنامج عمل لجنة العلم والتكنولوجيا، سلطت غالبية التقارير الأضواء على الحاجة إلى أن تشارك لجنة العلم والتكنولوجيا مشاركة أكبر في تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك عمليات استعراضها، وكذلك إلى أن تؤدي دوراً أكبر في عملية جمع وتحليل المعلومات والبيانات الواردة في التقارير الوطنية.
- ٤٧ - وهناك اتفاق عام أيضاً على ضرورة تعزيز الوظائف الاستشارية التي تؤديها لجنة العلم والتكنولوجيا لمؤتمر الأطراف، كيما يستند مؤتمر الأطراف، في ما يتخذه من قرارات لمكافحة التصحر وتخفيف آثار الجفاف، على أحدث ما هو متوفر من معلومات علمية وتكنولوجية.
- ٤٨ - وأوصي في العديد من الوثائق بضرورة إقامة روابط ملموسة بين لجنة العلم والتكنولوجيا والهيئات الفرعية العلمية والتقنية التابعة للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى.

## المرفق الأول

### موجز لمناقشات اجتماع المشاورات الاقليمية المعني بتحسين مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا، وقائمة بأسماء المشاركين فيه

بموجب المقرر ١٧/م أ-٤، شجعت الأطراف على أن تجري مشاورات موسعة بشأن سبل تحسين مستوى وكفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا وعلى أن تحيل توصياتها إلى الأمانة، وطلب من هذه الأخيرة إعداد ملخص توافي للتوصيات. كما طلب إلى الأمانة أن تيسر إجراء مشاورات مكثفة بين المجموعات الاقليمية، التي ينبغي أن تتألف من ممثلين اثنين لكل اقليم، وذلك في موعد أقصاه أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، وأن تقدم تقريراً إلى مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة.

ووفقاً لهذا المقرر، عقدت في جنيف بسويسرا في يومي ١٦ و ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠١، مشاورات بين المجموعات الاقليمية، ودرست الأطراف في هذه المشاورات الوثيقة ICCD/COP(5)/3/Add.2. تمخضت هذه المشاورات عن اقتراح قدمه الممثلون الاقليميون ويتمثل في أن تنظر لجنة العلم والتكنولوجيا في مؤتمر الأطراف الخامس في الخيارات التالية:

- (١) هناك حاجة إلى تحسين مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا بما يتشمل وروح ومضمون الاتفاقية؛
- (٢) ينبغي أن يتم اصلاح لجنة العلم والتكنولوجيا في إطار ولايتها الحالية؛
- (٣) ينبغي أن ينشأ، تحت سلطة لجنة العلم والتكنولوجيا [فريق من الخبراء الرفيعي المستوى] [فرقة عمل مؤلفة من المجموع الكلي للأفرقة المخصصة] في مجال مكافحة التصحر وتخفيف آثار الجفاف، ؛
- (٤) ينبغي أن يكون برنامج عمل [فريق الخبراء] [فرقة العمل المؤلفة من الأفرقة المخصصة] متعدد السنوات [ثلاث سنوات كحد أدنى، خمس سنوات كحد أقصى] [٤-٦ سنوات]؛
- (٥) ينبغي ألا يتجاوز عدد الأعضاء في [فريق الخبراء] [فرقة العمل المؤلفة من الأفرقة المخصصة] [٢١] [٢٥] عضواً؛
- (٦) ينبغي أن يستند تشكيل [فريق الخبراء] [فرقة العمل المؤلفة من الأفرقة المخصصة] إلى التوزيع الجغرافي [العادل] [المتساوي]؛

٧) ينبغي أن يختار مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا الخبراء من قائمة الخبراء المستقلين، بالتشاور مع المجموعات الإقليمية والأمانة؛ وينبغي أن يوافق مكتب مؤتمر الأطراف الخامس نهائياً على اختيار الخبراء في موعد أقصاه [ثلاثة أشهر بعد احتتام اجتماع لجنة العلم والتكنولوجيا]؛ ويجدد اختصاص الخبراء الذين تتقدم بهم كل مجموعة إقليمية بالاستناد إلى السيرة الشخصية، على أن تتضمن هذه الأخيرة ورقة عن موضوع محدد يرد في برنامج العمل؛

٨) ينبغي أن تحدد لجنة العلم والتكنولوجيا برنامج عمل واختصاصات [فريق الخبراء] [فرقة العمل المؤلفة من اللجان المخصصة] [بالاستناد إلى المواضيع والأنشطة والقضايا ذات الصلة بالاتفاقية] [باستخدام أربعة نهج: المعارف؛ الأثر؛ تخفيف حدة الأثر؛ النتائج]؛

٩) ينبغي أن يستخدم [فريق الخبراء] [فرقة العمل المؤلفة من الأفرقة المخصصة] وسائل الاتصالات الموجودة، مثل الوسائل الإلكترونية، والاجتماعات وجهاً لوجه، إلخ؛

١٠) ينبغي أن يجتمع [فريق الخبراء] [فرقة العمل المؤلفة من الأفرقة المخصصة] مرة واحدة على الأقل في السنة [المدة اسبوع واحد]؛

١١) ينبغي عدم تغيير مدة اجتماع لجنة العلم والتكنولوجيا؛

١٢) ينبغي أن يأتي تمويل أنشطة [فريق الخبراء] [فرقة العمل المؤلفة من الأفرقة المخصصة] من الميزانية الاعتيادية؛ وينبغي تغطية تكاليف مشاركة جميع الأعضاء، سواء أجاز العضو من بلد متقدم أم من بلد نام، وذلك بغية المحافظة على الطبيعة المستقلة لـ [فريق الخبراء] [فرقة العمل المؤلفة من الأفرقة المخصصة]؛ ولا يُتخذ أي قرار إلا بعد مراعاة جميع الاعتبارات المالية؛

١٣) ينبغي للجنة العلم والتكنولوجيا أن تؤدي دوراً في استعراض التقارير الوطنية، باستخدام الملخصات التوليفية للتقارير التي تعدها الأمانة وموجزاتها؛

١٤) هناك حاجة إلى تحسين دمج أنشطة لجنة العلم والتكنولوجيا في الأنشطة الوطنية والإقليمية؛

١٥) يتعين أن يؤدي ممثلو لجنة العلم والتكنولوجيا دوراً نشطاً في التنسيق بين أنشطة لجنة العلم والتكنولوجيا وأنشطة المجموعات الإقليمية، وكذلك أثناء استعراض التقارير الوطنية.

## قائمة المشتركين

الدكتور اولان ريواجو ب. سميث (كندا)

السيد ميراتو إياسو (إريتريا)

السيد رودولفو مارتينيز لونا (المكسيك)

السفير مارك جيدوت (بلجيكا)

السفير روغاتيان بياو (بنن)

السيدة داغمار كوبينوفا (الجمهورية التشيكية)

السيد خوان تورس خويفارار (بيرو)

السيد خالد الشرع (الجمهورية العربية السورية)

السيد هاما أربا ديالو (اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر)

السيد أحمد سيسوكو (اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر)

السيدة جان شلتنغا (اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر)

## المرفق الثاني

### مساهمات قدمها الأطراف بشأن تحسين مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا

استجابة للمقرر ١٧/م أ-٤، تلقت الأمانة سبع وثائق من الأطراف وهي: البرازيل وكندا وشيلي والجمهورية التشيكية والاتحاد الأوروبي ومجموعة ال ٧٧ والصين وسويسرا.

#### ١ - البرازيل

فيما يتعلق بمقرر مؤتمر الأطراف بشأن تحسين مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا، تقترح الحكومة البرازيلية أن تنظر اللجنة في إجراء بحوث في مجال علم النفس الاجتماعي بغية تقييم العوامل التي قد يكون لها أثر في سلوك سكان المناطق الحافة وكيفية تشجيعهم على تغيير عاداتهم وعقليتهم بغية تعزيز التنمية المستدامة.

#### ٢ - كندا

تحددت ولاية وطرائق عمل لجنة العلم والتكنولوجيا التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في المادة ٢٣ من الاتفاقية، وفي مختلف المقررات التي تلتها، لا سيما المقرر ١٥/م أ-١. والغرض من لجنة العلم والتكنولوجيا هو المشاركة في تقديم المشورة العلمية السليمة والمعارف التي يمكن أن يستنير بها كل من مؤتمر الأطراف والأطراف في اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية.

وتبدى للعيان قدر من الاهتمام بالحاجة إلى زيادة تحسين وترشيد أنشطة لجنة العلم والتكنولوجيا لتقديم مساهمة أكثر فعالية في تنفيذ الاتفاقية. وتمخض مؤتمر الأطراف الرابع (المعقود في بون بألمانيا في كانون الأول/ديسمبر عام ٢٠٠٠)، عن اعتماد الأطراف المقرر ١٧/م أ-٤، الذي يشجع الأطراف على النظر في وسائل لتحسين مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا وعلى إحالة توصيتها إلى الأمانة في موعد أقصاه أيار/مايو ٢٠٠١. وفضلاً عن ذلك، فإن المقررات المتعلقة ببرنامج عمل اللجنة، والأنشطة المتواصلة التي تقوم بها أفرقتها المخصصة (المقررات ١٠/م أ-٤ إلى ١٦/م أ-٤) وكذلك المداولات التي أجراها مكتب اللجنة قد عكست هذه الرغبة في التفكير.

وفيما يتعلق بمسألة التوقيت، فإن الأوان موات الآن لاستعراض عمل وطرائق لجنة العلم والتكنولوجيا، لأن ذلك يحدث في نفس الوقت الذي تجري فيه مناقشات بشأن وضع تدابير مؤسسية لاستعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. أضف إلى ذلك أن الأطراف تنظر الآن في كيفية المحافظة على زخم الاتفاقية في

ضوء تحويل مؤتمر الأطراف من مناسبة تعقد كل سنة إلى مناسبة تعقد كل سنتين. وهذه الأمور إذا ما أخذت معاً، تتيح فرصة لا لتحسين فعالية لجنة العلم والتكنولوجيا فحسب، بل أيضاً لترشيد مساهمتها في مجمل نجاح عمليات وتنفيذ الاتفاقية.

### فعالية لجنة العلم والتكنولوجيا وكفاءتها

لا يمكن قياس فعالية لجنة العلم والتكنولوجيا إلا بإجراء تقييم جيد لما إذا كانت تنجح في تحقيق نتائج؛ وما إذا كانت نتائج مداولاتها تؤثر على عمليات وتنفيذ الاتفاقية؛ وما إذا كانت تقدم مشورة تقنية سليمة ومعارف ذات قيمة بالنسبة لعمليات الاتفاقية وهيئاتها. ولذلك، فإن من المهم النظر في برنامج عملها وإجراءات التبادل المثمر بينها وبين مؤتمر الأطراف والهيئات المختصة الأخرى وأدوات الاتفاقية (مثل الفريق العامل المخصص المعني باستعراض التنفيذ، والآلية العالمية). وتحديد كفاءة لجنة العلم والتكنولوجيا هو تقييم صعب. للغاية. فينبغي من ناحية، أن يستند إلى تحليل نسبة الفائدة إلى الكلفة وإلى درجة استخدام الموارد بصورة جيدة. وفضلاً عن ذلك، ينبغي مراعاة عمليات المشاركة والأهلية العلمية والتقنية لأعضاء اللجنة وهيئاتها (مثال ذلك المكتب، قائمة الخبراء، الأفرقة). ولا تتعلق الكفاءة بالمدخلات المالية فحسب بل أيضاً بالاستثمار الفعال لوقت وعقول الموارد البشرية للتوصل إلى النتيجة المنشودة.

ويكفي إجراء تحليل ولو وجيز جداً لفعالية وكفاءة لجنة العلم والتكنولوجيا لتحديد طائفة من المشكلات المتعلقة بأدائها وسير عملها والتي تشمل: تسييس العمليات؛ الطابع العام للمناقشة وسطحيتها (سواء في مداولاتها هي أو في مداولات أفرقتها)؛ إنعدام التركيز في برنامج العمل والتوسع المفرط فيه، إحراز تقدم بطيء في مجال التوسع العلمي والتقني في القضايا المحددة؛ وعدم القدرة على إنتاج "منتجات" فعلية ذات صلة مباشرة بإرشاد عمليتي رسم السياسة العامة والتنفيذ. على أن هذه المشكلات هي في الواقع أعراض لمشكلات أخرى: ففحص هذه التحديات فحصاً أدق يبين أنها قائمة على مشكلات هيكلية أعمق تواجهها لجنة العلم والتكنولوجيا وتعلق بحجم اللجنة وهيئاتها الأخرى، والتمثيل فيها، وتكوينها الفني.

### التحديات التي تواجهها لجنة العلم والتكنولوجيا

الحجم

تنص الاتفاقية على أن المشاركة في لجنة العلم والتكنولوجيا مفتوحة أمام جميع الأطراف. وأدى ذلك إلى أن أصبحت الهيئة كبيرة وصعبة القيادة في معظم الأحيان. وكان قد عُبر في مفاوضات لجنة التفاوض الحكومية الدولية المعنية بمكافحة التصحر عن القلق باحتمال حدوث ذلك. ونوقشت فكرة الحد من المشاركة، ولكن رئي أنها غير ممكنة لأن الحل البديل أدى إلى إثارة نقاش بشأن معايير تكوين اللجنة وقضايا تتعلق بالتمثيل الاقليمي.

وقد دلت التجربة على أن لجنة العلم والتكنولوجيا، منذ أن بدأت عملها، واجهت بسبب كبر حجمها، صعوبة فعلية في إجراء مناقشات علمية جادة والتخطيط للعمل بصورة فعالة. فهذه اللجنة الكبيرة تعاني أساساً من اتباع عمليات تؤدي إلى توصلها إلى القاسم المشترك الأدنى. ويشكل ذلك عقبة خطيرة أمام تقديم اللجنة مشورة جيدة إلى الاتفاقية.

#### التكاليف والتواتر

ثمة جانب آخر ظهر في سياق المفاوضات التي أجرتها لجنة العلم والتكنولوجيا سابقاً، هو الجانب الذي يتعلق باعتبارات تكاليف الهيئات العلمية الكبيرة مقابل الهيئات العلمية الصغيرة. ولئن تم التسليم بأن تكاليف المشاركة الكاملة في اجتماع لجنة العلم والتكنولوجيا ستكون كبيرة، فإنها اعتبرت تكاليف يمكن تدبرها إذا عقدت لجنة العلم والتكنولوجيا اجتماعاتها سنوياً في موازاة اجتماعات مؤتمر الأطراف. فمن الممكن استيعاب تكاليف لجنة العلم والتكنولوجيا في الميزانية الإجمالية لمؤتمر الأطراف والمساهمات في صندوق التبرعات لمشاركة الأطراف من أقل البلدان نمواً. أما البديل لذلك، وهو إنشاء هيئة أصغر حجماً ومكرسة للعلم، فقد رئي أنه سترتب عليه تكاليف أعلى من المرجح أن تتطلب تخصيص أموال من الميزانية الأساسية. وفضلاً عن ذلك، أعرب عن مخاوف مفادها أن إنشاء لجنة الخبراء أصغر للقيام بعمل علمي وتقني فعلي خلال السنة سيتطلب عقد اجتماعات منتظمة فيما بين الدورات لتقديم المعلومات إلى مؤتمر الأطراف. ولذلك، افترض أن تشكيل هيئة أصغر سيؤدي إلى مشاركة إضافية كبيرة وتكاليف سفر باهظة.

ولئن كانت افتراضات تحقيق وفورات في التكاليف في حالة انعقاد اجتماعات لجنة العلم والتكنولوجيا بالاقتران مع اجتماعات مؤتمر الأطراف افتراضات في محلها تماماً في فترة انعقاد الاجتماع العاشر للجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر وحتى انعقاد مؤتمر الأطراف الثالث، فإن مؤتمر الأطراف الخامس يعتبر بداية لعقد اجتماعات مرة كل سنتين. وسيطرح عقد اجتماعات مرة كل سنتين للجنة العلم والتكنولوجيا تحديات خطيرة لاستمرارية العمل العلمي والتقني للجنة وإدارته الفعالة في الفترة الفاصلة بين الدورات. ويتعين على الأطراف أن تقيّم من جديد الوفورات في التكاليف مقابل الخسائر في الفعالية والكفاءة في ضوء هذا التحول.

#### التكوين والتمثيل

يُطرح تكوين لجنة العلم والتكنولوجيا ومكتبها وعملية ترشيح أعضاء أفرقتها المخصصة لتحديات فعلية فيما يتعلق بفعالية وكفاءة عمليات اللجنة. ويعود ذلك على وجه التحديد، إلى عرف الأمم المتحدة في ضمان التمثيل الجغرافي في هيئات من هذا النوع، يجعل، في الواقع هذه الهيئات كبيرة، ومرهقة (وغالباً ميسّسة للغاية).



وبالطبع، فإن المشاركة الانتقائية البديلة تترتب عليها بعض التنازلات فيما يتعلق بالشفافية وبإمكانات التعلم والنشر الأضيق، وهي مخالفة لعمليات التمثيل المقررة في الأمم المتحدة وفي العمليات التابعة للاتفاقيات الأخرى.

وأثناء المفاوضات، تم النظر في فكرة إنشاء لجنة للعلم والتكنولوجيا انتقائية صغيرة، لكن لم يتم الدفاع بنجاح عن هذه الفكرة وذلك في ضوء الحجج الأقوى المتعلقة بـ "التكاليف" و"التمثيل" التي سعت إلى تأييد المشاركة الكاملة في لجنة العلم والتكنولوجيا. ومع ذلك، لم يتم تناول هذه المناقشة بصورة مناسبة لأنها اتخذت دائماً شكل سيناريو "إما - أو" بدلاً من سيناريو "و". وفي الواقع، إذا ما طرحت الشواغل المتعلقة بالتكاليف جانباً، فإن من شأن إنشاء هيئة علمية تكميلية صغيرة، توكل إليها مهمة إعلام لجنة العلم والتكنولوجيا بأكملها، أن يسهم إسهاماً كبيراً في ضمان كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا.

#### الخبرة الفنية

فيما يتعلق بالخبرة الفنية، من الإنصاف القول إن لجنة العلم والتكنولوجيا هي هيئة غير علمية. وسبب ذلك أن اللجنة لا تجري حالياً مناقشات علمية حقيقية. ويعزى هذا إلى حد كبير إلى مستوى الخبرة الفنية للمشاركين وإلى حجم اللجنة وتكوينها وكذلك إلى شكل نمط مداوالات الأمم المتحدة.

فممثلو لجنة العلم والتكنولوجيا هم مندوبون حكوميون يتم اختيارهم لتمثيل المصالح الوطنية ذات الطبيعة العلمية والتقنية، والنهوض بها. ولئن كانت لأولئك المندوبين خلفية علمية ما، فإنهم يميلون إلى أن يكونوا مستشارين في السياسات العامة تتوفر لديهم معرفة عامة بالقضايا. ويصدق ذلك خصوصاً في حالة الوفود الصغيرة لأنها، بسبب انعقاد مؤتمر الأطراف ولجنة العلم والتكنولوجيا في وقت واحد، تكون مؤلفة من أشخاص غير متخصصين يكونون قادرين على حضور اجتماعات الهيئتين (وهذا هو الخيار الوحيد أمامهم لأن البديل عنه هو استبعادهم، بحكم الواقع، من حضور اجتماعات إحدى الهيئتين). وعلى ذلك، تفتقر وفود عديدة إلى الخبرة الفنية اللازمة للمشاركة في مناقشة علمية موضوعية في هذا المحفل، وتركز انتباهها، من ثم، على قضايا تتعلق بالسياسة العامة والعملية المؤسسية في إطار لجنة العلم والتكنولوجيا.

#### نمط المداوالات وشكلها

تعمل لجنة العلم والتكنولوجيا بموجب نفس باراتمات عمل مؤتمر الأطراف فيما يتعلق بالنظام الداخلي والبروتوكول، مما يضطرها إلى أن تكون محفل إجراءات ومما يحول دون مشاركتها في مناقشة فنية بناءة بشأن القضايا العلمية. وأياً كانت النوايا والمقاصد، فإن لجنة العلم والتكنولوجيا هي بالفعل هيئة لاتخاذ القرارات السياسية في ضوء المعلومات العلمية.

## التحديات التي تواجهها آليات لجنة العلم والتكنولوجيا

إن اجتماع القيود المشار إليها أعلاه قد اضطر لجنة العلم والتكنولوجيا إلى أن تضع قائمة بالخبراء والأفرقة العلمية وكذلك عمليات مخصصة متنوعة، وأن يعوّل عليها بغية الاضطلاع بمناقشة لجوهر القضايا. ومع ذلك، فإن فعالية وكفاءة هذه الآليات مقيدة، هي الأخرى، بنفس التحديات التي تواجهها اللجنة.

### قائمة الخبراء

تعتمد لجنة العلم والتكنولوجيا حالياً على الخبرة الفنية العلمية والتقنية المتوفرة لها من خلال قائمة خبراء. وللأسف، فإن عملية إعداد قائمة الخبراء لم تكن صارمة. فترشيح الخبراء لقائمة الخبراء يخضع تماماً للسلطة التقديرية للأطراف، وإذا كانت لبعض الأطراف إجراءات وطنية لاختيار المرشحين، فإن العديد من الترشيحات ليست دقيقة، مما يؤدي إلى عدم التحقق من المستوى العام للخبرة العلمية للخبراء المدرجة أسماؤهم في قائمة الخبراء ولنوعيتها، وإلى عدم اتساقهما.

### أفرقة الخبراء المخصصة

إن مهمة الأفرقة المخصصة هي معالجة القضايا من خلال إجراء دراسات خاصة لتوفير المعلومات وتقديمها إلى لجنة العلم والتكنولوجيا.

وحتى يومنا هذا أنشئت ثلاثة أفرقة من هذا النوع، وفائدتها مثيرة للنقاش. وتتمثل إحدى المشاكل في أن العملية المتبعة لتشكيل مثل هذه الأفرقة تعطي الاعتبار المتعلقة بالتمثيل أهمية أكبر من تلك التي تعطى لاعتبارات الجدارة العلمية والتقنية. وفي أحسن الأحوال، يُثني على مختلف الأفرقة لإصدارها بنجاح تقارير عن موضوع مطلوب. ومع ذلك، فإن فائدة هذه التقارير مشكوك فيها لأن تقديمها إلى لجنة العلم والتكنولوجيا لا يولد أي نقاش أو جدال، ولأنه لا يعقبها سوى القليل من الإجراءات، أو لا تعقبها إجراءات البتة. والأهم من ذلك أن تحليلات هذه التقارير وتوصياتها ليس لها أثر مباشر أو غير مباشر على التنفيذ. وحسبنا أن ننظر إلى مدى قيام الأطراف بتحديد واستخدام معالم قياس ومؤشرات في تقاريرها الوطنية لنختبر نفوذ الأفرقة المخصصة التابعة للجنة العلم والتكنولوجيا.

إن الخبراء المدرجين في قائمة الخبراء وخبراء أفرقة لجنة العلم والتكنولوجيا على السواء، يعانون أساساً من معوقات لأهم غير معروفين إلا قليلاً في المجتمع العلمي ولأن التقارير التي يقدمونها إلى مؤتمر الأطراف لا تنشر ولا تقرأ خارجة. ومن المتصور أن المشاركة ستؤدي إلى استثمارات مهنية كبيرة، وأنها، في حالة الترشيحات الواردة

من البلدان المتقدمة، ستتطلب تكاليف كبيرة، مع قدر قليل أو معدوم من الفوائد المهنية لجذب مشاركة كبار العلماء.

#### العمليات الموضوعية المخصصة الأخرى

لقد تطورت نهج أخرى تتعلق بتقدم عمل لجنة العلم والتكنولوجيا، ويعود ذلك جزئياً إلى القيود المفروضة على عمليات لجنة العلم والتكنولوجيا وقائمة الخبراء والأفرقة. وبوجه الخصوص تم تفويض أنشطة برنامج عمل لجنة العلم والتكنولوجيا إلى اتحادات أو مجموعات متخصصة أو خبراء استشاريين (مثلاً، استقصاء وتقييم الشبكات القائمة، والاتحاد الذي يترأسه برنامج الأمم المتحدة للبيئة) أو هيئات متخصصة (مثلاً، المؤسسة الإيطالية وموضوع المعارف التقنية) أو مؤسسات متخصصة (مثلاً، العمل المتعلق بالمؤشرات ومعالم الأداء الذي تقوم به اللجنة الدائمة المشتركة بين الدول لمكافحة الجفاف في منطقة الساحل). وهذه الاتجاهات هي اتجاهات مخصصة للغاية، لكن النهج القائم على المرونة وبناء الشراكة الملائم لهذه البدائل هو نهج مشجع. وإن نُهج إنشاء الشبكات العلمية تقوم ببناء وتدعيم الإطار اللازم لنواة موثوق بها من المعارف العلمية لدعم لجنة العلم والتكنولوجيا، وسيتمخض عنها نشر المعارف بين جمهور أوسع.

وللأسف، فإن هذه المبادرات بسبب طبيعتها المخصصة، لا تحصل على كثير من التمويل أو يتعين عليها أن تعتمد على تمويل طوعي لا يمكن التعويل عليه. وثبت أن هذا النهج لعمل لجنة العلم والتكنولوجيا هو نهج غير قابل للاستمرار.

#### التمويل الطوعي للأفرقة الفرعية للجنة العلم والتكنولوجيا ولمبادراتها

وللأسف، أدت هذه التحديات التي تواجهها لجنة العلم والتكنولوجيا إلى حدوث أزمة مالية واضحة المعالم. وكانت الجهات المانحة، منذ البداية، تتوخى الحذر فيما يتعلق بدعم عمل اللجنة، وأدت الأسباب المختلفة المشار إليها أعلاه إلى تعزيز ترددها. وأفضى ذلك إلى تأخر تنفيذ برنامج عمل اللجنة، وهو برنامج عمل يعتمد إلى حد كبير على الدعم الطوعي. فمثلاً، وقعت المرحلة الثانية للمبادرة المتعلقة باستقصاء وتقييم الشبكات الموجودة، التي وافق عليها مؤتمر الأطراف الرابع، ضحية هذه الشكوك، فلم تتلق، حتى يومنا هذا، أي دعم مالي طوعي للتنفيذ. وهذا أمر مؤسف، لأن عدم التمويل يلقي مزيداً من الشكوك على مجمل مصداقية عمليات اللجنة، بما في ذلك قدرتها على تحديد برامج العمل المقبلة تحديداً فعالاً.

## برنامج العمل

يتعين على لجنة العلم والتكنولوجيا، لكي تتصدى لهذه الشكوك الهامة، ولكي تصبح لجنة ذات صلة حقيقية بالموضوع، أن تحدد في برنامج عملها سبلاً للتأثير على تنفيذ الاتفاقية والمشاركة بصورة كبيرة فيها لضمان إقامة الروابط العلمية والتقنية الهامة مع محافل الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى والتأثير عليها.

وبالطبع، يجب أن تتضمن الخطوة الأولى اضطلاع اللجنة بدور مباشر في عمليات استعراض التنفيذ. ومع ذلك، لم تقم اللجنة، حتى يومنا هذا، بذلك. بل إن تحديد بنود عمل البرنامج كان يتم على أساس شكلي، أي على أساس القضايا والمواضيع المشار إليها بالتحديد في نص الاتفاقية (معالم الأداء، والمؤشرات، والمعارف التقليدية، ونظم الإنذار المبكر إلخ.). ولئن كانت لهذه المواضيع صلة بنمو الأراضي الجافة، فمن غير الواضح ما إذا كان إسهام اللجنة قد ساعد على تحسين فهم الأطراف لهذه القضايا، ناهيك عن تأثيره على تنفيذ الاتفاقية. ويعتمد مستقبل اللجنة على مسألتين: قدرتها على أن تكون ذات صلة بالمواضيع، وإسهامها في عمليات الاتفاقية، القائمة على التعلم.

## وثيقة الصلة بالموضوع والعملية القائمة على التعلم

أُتيحت للجنة العلم والتكنولوجيا، في مؤتمر الأطراف الرابع، أول فرصة لاستطلاع المواضيع الإضافية التي يتعين عليها معالجتها في برنامج عملها المقبل. وللأسف، لم تجر مناقشات عن الموضوع. فالمقرر 16/م-4 يشجع على زيادة مراقبة البنود الحالية لبرنامج لجنة العلم والتكنولوجيا (الإنذار المبكر، والمعارف التقليدية، وأسس المقارنة، والمؤشرات) مع إضافة مبادرة جديدة واحدة أخرى تتعلق بتحديد "استراتيجيات نقل المعلومات واستخدامها لتوليد الممارسات الفضلى لمكافحة التصحر وتخفيف آثار الجفاف". وللأسف، فإن، هذا العمل المقترح، وإن كان مثيراً للاهتمام، يبدو وكأنه لا يمت بصلة استراتيجية إلى العملية التي كانت تجري في موازاة مؤتمر الأطراف الرابع، أي الفريق العامل المخصص المعني باستعراض التنفيذ.

إن اجتماعات الفريق العامل المخصص المعني باستعراض التنفيذ، وإن لم تكن بالتأكيد كاملة، قد برهنت على أنه يمكن مناقشة المواضيع المتعلقة بالمضمون، شريطة حضور اللاعبين المعنيين وشريطة أن تكون المناقشة جيدة التنظيم. وقد شهد أطراف الاتفاقية الآن منافع العملية التي تقوم على التعلم، بما في ذلك تأثير هذه العملية المحتمل على تزويد لجنة العلم والتكنولوجيا بالمعلومات وتلقي المعلومات منها.

وَأثيرت في هذه المناقشات قضايا علمية وتقنية هامة تم تحليلها تحليلاً ممتازاً من قبل رئيس لجنة العلم والتكنولوجيا ونائب رئيسها وأدرجت في تقرير نائب رئيس الفريق العامل المخصص المعني باستعراض التنفيذ.

وأثبتت هذه العملية أن هذه القضايا لها صلة بالموضوع الرئيسي وأن الحاجة إلى معالجتها توفر ولاية حقيقية للجنة لإدراجها في برنامج عملها المقبل.

والتحدي الذي تواجهه لجنة العلم والتكنولوجيا في مؤتمر الأطراف الخامس، هو النظر في هذه القضايا العلمية والتكنولوجية، بالصيغة التي حددها الفريق العامل المعني باستعراض التنفيذ، ووضع توجيهات للسياسة العامة تكفل أن يتم تحديد البنود اللازمة وبرنامج العمل، والتخطيط لها استراتيجياً وتنفيذاً ناجحاً وفعالاً، بما في ذلك تحديد العمليات التي يمكن من خلالها ضمان التغذية المرتدة للبلدان المتأثرة للمساعدة في تنفيذها.

### التوصيات

‘١‘ سيكون من الصعب جداً ومن غير المستصوب إعادة فتح باب الاتفاقية بغية تقييد المشاركة المفتوحة في لجنة العلم والتكنولوجيا. ولذلك يتعين على الأطراف السعي إلى إيجاد فرص لتزويد لجنة العلم والتكنولوجيا بمصادر ومعدات إضافية بغية تحسين المعلومات التي تستند إليها مناقشاتها وتوجيه وظائفها المتعلقة باتخاذ القرارات (انظر أدناه).

‘٢‘ رداً على تحديات الكفاءة والفعالية التي تواجهها مثل هذه الهيئة الكبيرة، هناك أدلة كافية تسمح باقتراح إنشاء هيئة أصغر لأنها أقدر على الاضطلاع بوظيفة تتسم بالابتكار والتحدي بغية تنفيذ الاتفاقية.

‘٣‘ لقد حان الوقت لإعادة تقييم الافتراضات المتعلقة بالوفورات في التكاليف الناجمة عن انعقاد الاجتماعات السنوية لكل من مؤتمر الأطراف ولجنة العلم والتكنولوجيا في وقت واحد، وقياسها بالنسبة للخسائر المحتملة الفعلية تماماً في الفترة الفاصلة بين الدورات والناجمة عن عدم الكفاءة في تنفيذ برنامج عمل لجنة العلم والتكنولوجيا خلال السنتين وكذلك التكاليف الإجمالية المترتبة على المشاركة الكاملة في لجنة العلم والتكنولوجيا، المرهقة وبالتالي غير الفعالة. ويتعين على الأطراف أن تنظر من جديد في الخيار الذي يتمثل في إنشاء هيئة أصغر للعلم والتكنولوجيا تقوم بعمل يكمل ويدعم عمل لجنة العلم والتكنولوجيا.

‘٤‘ يمكن أن تظل لجنة العلم والتكنولوجيا القائمة على المشاركة الكاملة، والمثلة على المستوى الإقليمي، هيئة لاتخاذ القرارات العلمية والتقنية، مع إعادة النظر في أهدافها لكي تتماشى على نحو أفضل مع تكوينها، أي أن تقدم إلى مؤتمر الأطراف، في مجال السياسة العامة، المشورة القائمة على العلم والتكنولوجيا.

٥٠ إذا افترض، أن لجنة العلم والتكنولوجيا، أياً كانت النوايا والأغراض، هي بالفعل هيئة لاتخاذ القرارات السياسية في ضوء المعلومات العلمية، فإن المستوى الحالي للخبرة العلمية الموجودة في اللجنة هو مستوى كاف. ومع ذلك، ينبغي أن تزود اللجنة بالمشورة التقنية السليمة والقدرة العلمية للتقدم بعملها.

٦٠ وللقيام بذلك، ينبغي أن تبدأ لجنة العلم والتكنولوجيا باستطلاع الآليات التي يمكن إقامتها لكي تتمكن من إنشاء هيئة خبراء أساسية دائمة أصغر تابعة لها، والحصول على معارفها العلمية الخارجية.

ومن المفهوم أن ذلك سيتطلب دعماً مالياً أساسياً. ومن المفترض أن يتخذ ذلك شكل تمويل إداري ومحفز، وكذلك شكل ميزانيات بشأن الاتصالات والنشر. وينبغي أن يطلب إلى الأمانة استطلاع ما ستتطلبه هذه الهيئة المخصصة من أموال لكي تكون كياناً علمياً "قادرًا على المنافسة وله مصداقية".

٧٠ يمكن أن تتألف هذه الهيئة من ممثلين مرشحين حالياً لقائمة الخبراء. على أن نجاح عملية الإصلاح هذه في الأجل الطويل سوف يتوقف على توشيح المزيد من الصرامة في عملية اختيار الخبراء لقائمة الخبراء لضمان خبرة علمية وتقنية رائدة.

٨٠ ينبغي أن تخضع العضوية في لجنة الخبراء لآلية ما لاستعراض الأقران لضمان أرفع مساهمة. ويتمثل أحد الخيارات في مطالبة الأعضاء بإعداد مساهمات مكتوبة سلفاً، لكي ينظر فيها الأعضاء الآخرون ولعرضها في اجتماعات الهيئة.

٩٠ يمكن، التنويه بهذه المساهمات المحددة، في إجراءات الاتفاقية المتعلقة بلجنة العلم والتكنولوجيا. وفضلاً عن ذلك، يتعين على لجنة العلم والتكنولوجيا أن تنشط في تشجيع المساهمين على توسيع نطاق نشر بحوثهم، بما في ذلك من خلال إصدار مطبوعات أخرى وعقد محافل علمية ذات صلة بالموضوع.

١٠٠ في حالة إنشاء هيئة أساسية تابعة للجنة العلم والتكنولوجيا، تكف هذه الأخيرة عن إنشاء أفرقة مخصصة، وإن كان يمكن إنشاء مثل هذه الأفرقة بناء على توصية من الهيئة الأساسية.

١١٠ ينبغي للجنة العلم والتكنولوجيا، كلما كان ذلك ممكناً، تشجيع اتباع نهج إقامة الشبكات العلمية الابتكارية لدفع عجلة برنامج العمل. وينبغي للنواة العلمية للاتفاقية أن تنشط في

التشجيع على إنشاء اتحادات وغيرها من النهج الابتكارية لأن من شأن ذلك أن يبني ويعزز ويوسع نطاق الخبرات والمعارف العلمية الموثوق بها في مجال الأراضي الجافة.

١٢٠٠ فيما يتعلق بالاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، ولا سيما اتفاقيتي التنوع البيئي وتغير المناخ، ينبغي للجنة العلم والتكنولوجيا أن تعمل، من خلال المشاركة النشيطة لهيئتها الأساسية، على تحديد بنود ملموسة لبرنامج عمل مشترك.

ويتعين إجراء دراسة شاملة لبرنامج لجنة العلم والتكنولوجيا في ضوء المناقشات الجارية في مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية الأخرى. وينبغي، على وجه التحديد، أن تدرج القضايا العلمية والتقنية التي تثار أثناء عملية استعراض التنفيذ في برنامج عمل لجنة العلم والتكنولوجيا، والعكس بالعكس، وذلك إما من خلال ربط العمليتين (كما في ذلك جدول اجتماعهما لكي تتعاقب) أو المطالبة بأن يشارك ممثلون يتم تعيينهم من كل طرف، في محافل الطرف الآخر.

### ٣ - شيلي

تعتبر لجنة العلم والتكنولوجيا إحدى الأدوات الرئيسية لتطوير اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر والتقدم في تنفيذها على الصعيد الإقليمي ودون الإقليمي والوطني.

ولجنة العلم والتكنولوجيا هي الهيئة التي تقوم بتلخيص وتوجيه ونشر آخر المعلومات عن تدابير التنفيذ الممكنة داخل البلدان، سواء فيما يتعلق بالتكنولوجيات التقليدية أو التكنولوجيات المتطورة، وكلاهما لا غنى عنه للقيام بمبادرات ترمي إلى وقف عمليات التصحر.

وفي ضوء ما تقدم، واستجابة لطلب تقديم مساهمات، تتقدم شيلي بالاقترح التالي:

#### (أ) تحديد مواضيع ذات أولوية لتنظر فيها لجنة العلم والتكنولوجيا

ينبغي مناقشة هذه المسألة في الاجتماعات الإقليمية وينبغي إحاطة لجنة العلم والتكنولوجيا علماً بالمواقف الإقليمية بحيث يتسنى إيجاد حل أخير في مؤتمر الأطراف القادم. ولقد نشأت صعوبات داخل البلدان في مجال تطبيق المؤشرات ومقاييس الأداء والتكنولوجيات التقليدية وفي مجالات أخرى ذات أهمية ماثلة، وينبغي تحليل الوضع في الاجتماعات الإقليمية وفي اجتماعات الأطراف.

## (ب) وضع برنامج عمل

ينبغي أن يكون تحديد المواضيع ذات الأولوية مرتبطاً بأهداف دنيا للجنة العلم والتكنولوجيا وللبلدان، مع تقديم دعم تقني ومالي من جانب الهيئات المختصة. وتقتصر شيلي، بالتالي، إعداد برامج عمل قصيرة الأجل (مؤتمر الأطراف الخامس - مؤتمر الأطراف السادس) ومتوسطة الأجل استناداً إلى التزامات من جانب مختلف الهيئات المعنية:

- لجنة العلم والتكنولوجيا
- البرنامج/المشاريع دون الإقليمية
- بلدان مختارة بشأن مواضيع محددة
- دعم مالي و/أو تقني من جانب المنظمات المتعددة الأطراف لكل من المبادرات المعتمدة.

## (ج) الفريق العامل

ينبغي أن يكون للجنة العلم والتكنولوجيا، كما تقترح الوثيقة بحق، فريق عامل دائم، ذو تمثيل إقليمي، ليقوم بدور المحادث والمقيم بين مختلف المناطق ولجنة العلم والتكنولوجيا. ويمكن أن تتألف كل مجموعة إقليمية من شخصين أو ثلاثة أشخاص تنتخبهم الاجتماعات الإقليمية. ويتكون الفريق العامل التابع للجنة العلم والتكنولوجيا من مجموع المجموعات الإقليمية.

## ٤- الجمهورية التشيكية

بالإشارة إلى تنفيذ المقرر ١٧/م-٤ المتعلق بتحسين مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا، تؤيد الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، المنتمة إلى منطقة أوروبا الوسطى والشرقية، التعاون بصورة أوثق مع الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى، لا سيما اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والاتفاقيات الإقليمية، بغية تنسيق البرامج المواضيعية، وتعزيز فكرة إقامة مشاريع متكاملة ذات آثار متعددة أكيدة وتطبيقها، والتوصل إلى اتفاق في الآراء بشأن مؤشرات مشتركة توضح التآزر بين اتفاقيات ريو الأساسية الثلاث.

وتؤيد الأطراف في الاتفاقية، المنتمة إلى منطقة أوروبا الوسطى والشرقية، دور لجنة العلم والتكنولوجيا بوصفها هيئة فرعية علمية مستقلة تابعة لمؤتمر الأطراف، مؤلفة من أفضل الخبراء في العالم، وتقوم بإعداد توصيات



للمؤتمر لكي يتخذ قرارات سياسية. ومن المفيد جداً جعل لجنة العلم والتكنولوجيا أقرب إلى المستويين الإقليمي والوطني من خلال القيام، في الفترات الفاصلة بين اجتماعات مؤتمر الأطراف، بتنظيم الاجتماعات الإقليمية للجنة المذكورة بشكل يعكس على أساس أكثر تعقيداً الروابط مع أنشطة الهيئات الفرعية المعنية (العلمية والتكنولوجية) التابعة للاتفاقيات العالمية والاتفاقيات الإقليمية الأخرى.

وترى غالبية البلدان في منطقة أوروبا الوسطى والشرقية التي لا تعاني مباشرة من التصحر بل تواجه تدهوراً في الأراضي وما إلى ذلك، أن من بين المهام الرئيسية للجنة وضع وصون النسب المثلى للأراضي الصالحة للزراعة، والمروج، والمراعي، والغابات ومناطق المياه وفقاً لمبادئ التنمية المستدامة وقدرة البيئة، بغية عدم الإفراط في زراعة الأراضي الزراعية من خلال التحريج الانتقائي، أو الممرات الأحيائية أو إنشاء الأراضي العشبية.

## ٥ - الاتحاد الأوروبي

شجعت الأطراف، بموجب المقرر ١٧/م أ-٤، على إجراء مشاورات موسعة تتعلق بسبل تحسين مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا، وعلى إحالة توصياتها إلى الأمانة في موعد أقصاه ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١. ويود الاتحاد الأوروبي أن يوصي بما يلي:

(أ) إن إصلاح لجنة العلم والتكنولوجيا يمكن وينبغي أن يجرى في إطار ولايتها واختصاصاتها الحالية. ومع ذلك، هناك حاجة إلى تغيير الطريقة التي تتبعها اللجنة في أداء ولايتها.

فمن الضروري أن تتاح النتائج التي تتوصل إليها لجنة العلم والتكنولوجيا، بصورة مجانية وعلنية، في شكل تقارير محددة (حسب المواضيع). وتقوم لجنة العلم والتكنولوجيا الآن بمطالبة الأطراف بأن تدرج في تقاريرها الوطنية مزيداً من المعلومات عن الجوانب العلمية والتكنولوجية للتنفيذ. ويتعين على لجنة العلم والتكنولوجيا المُصلحة استطلاع مزيد من إمكانيات جمع وتحليل هذه المعلومات. وفضلاً عن ذلك، من شأن لجنة العلم والتكنولوجيا المُصلحة أن تزيد من تحسين وتعزيز مساهمتها في استعراض تنفيذ الاتفاقية.

(ب) ينبغي إنشاء فرقة عمل للجنة العلم والتكنولوجيا للإشراف على القضايا التي تقع ضمن ولايتها، وتنسيقها، بغية تنسيق عمل الأفرقة المخصصة والإعداد لمؤتمر الأطراف، وبالتالي السماح باتباع نهج علمي وتكنولوجي يتسم بعمق أكبر إزاء المواضيع المعنية. ويتعين أن تتألف فرقة العمل هذه من العدد الإجمالي للأفرقة المخصصة وبالتالي، أن تكون مؤلفة من قرابة ٣٠ ممثلاً. وينبغي انتخاب رئيسين مشاركين لخدمة فرقة العمل. وينبغي لكل فريق أن يعين منسقاً لجمع ونشر المعلومات. وتنص الاتفاقية بالفعل على إنشاء الأفرقة العاملة، وبما

أن فرقة العمل ستتألف من أعضاء الأفرقة المخصصة، فلا حاجة إلى تغيير ولاية لجنة العلم والتكنولوجيا واختصاصاتها.



مؤلفة من أربعة لكل منها مهمة محددة هي:



(ج) إن العمل في الأفرقة المخصصة الحالية يتم بحسب القطاع و/أو الموضوع. وينبغي تبسيط عمل هذه الأفرقة من خلال اتباع نهج من أربع مراحل، مثلاً، المعارف التطبيقية (ألف)، الآثار (باء)، تخفيف حدة الأثر (جيم)، والنتائج (دال). وينبغي أن يكون الأعضاء الذين يتم اختيارهم لكل فريق مخصص أكفاً في المراحل الأربع. ويمكن تنسيق عمل أعضاء الأفرقة بسهولة وبفعالية، من خلال الوسائل الإلكترونية، وبالتالي السماح بعملية مستمرة مع عقد اجتماعات عرضية تقتصر على مناقشة التقدم المحرز.

وينبغي أن تكون الأفرقة المخصصة صغيرة الحجم (بين ٥ و ٦ أشخاص) وأن تتناول قضايا محددة، وينبغي تقديم النتائج التي تتوصل إليها في تقرير علني عن طريق فرقة العمل ومؤتمر الأطراف، وذلك باتباع نهج المراحل الأربع (حسب الانطباق).

ويستمر اختيار الأعضاء في الأفرقة، بواسطة التمثيل الإقليمي. ويُتوقع من الأعضاء إبداء الالتزام الضروري بتقديم مساهمة علمية نشيطة ذات وجهة عملية، إلى فرقة العمل. ومن شأن هذه العملية أن تحد من عدد

المشركين، لكي يصبح عددا يمكن إدارته به. وربما كانت هناك حاجة إلى استيفاء/مراجعة قائمة الخبراء في ضوء ما أشير إليه أعلاه.

### فهم مبسط على أربع مراحل

الأفرقة المخصصة الحالية	(ألف) المعارف التطبيقية	(باء) الآثار	(جيم) تخفيف حدة الأثر	(دال) النتائج
١ - معالم الأداء والمؤشرات	منطقة	غير منطبقة	غير منطبقة	منطبقة
٢ - المعارف التقليدية	منطقة	منطبقة	منطبقة	منطبقة
٣ - نظم الإنذار المبكر	منطقة	منطبقة	غير منطبقة	منطبقة
٤ - تدهور الأرض	منطقة	منطبقة	منطبقة	منطبقة

ومن شأن الاقتراح أعلاه أن يعزز من كفاءة لجنة العلم والتكنولوجيا المُصلحة. والأموال المخصصة حالياً في الميزانية ستكون كافية لأنشطة لجنة العلم والتكنولوجيا المُصلحة.

### ٦ - مجموعة ال ٧٧ والصين

شجعت الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف، في الفقرة ١ من منطوق المقرر ١٧/م أ-٤ المتعلق بتحسين مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا، الأطراف "على أن تجري مشاورات موسعة فيما يتعلق بسبل تحسين مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا، وأن تحيل توصياتها، التي ينبغي أن لا يتجاوز طولها خمس صفحات، إلى الأمانة في موعد أقصاه ١ أيار/مايو ٢٠٠١".

ووفقاً لأحكام المقرر، يتعين على الأطراف تقديم توصيات عن سبل تحسين مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا. وللقيام بذلك، تود مجموعة ال ٧٧ والصين النظر في هذه المسألة على النحو التالي:

- دور لجنة العلم والتكنولوجيا ووظائفها؛
- وضع عمل لجنة العلم والتكنولوجيا؛
- أهداف تحسين مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا؛
- كيفية تحسين عمل لجنة العلم والتكنولوجيا.

## دور لجنة العلم والتكنولوجيا ووظائفها

### (أ) دور اللجنة

تمشياً مع أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، لا سيما المادة ٢٤، فإن دور لجنة العلم والتكنولوجيا هو:

- تزويد مؤتمر الأطراف بالمعلومات والمشورة بشأن المسائل العلمية والتكنولوجية المتعلقة بمكافحة التصحر وتخفيف آثار الجفاف؛
- ضمان أن تستند قراراتها إلى آخر ما توصلت إليه المعارف العلمية.

### (ب) وظائف اللجنة

تتضمن وظائف لجنة العلم والتكنولوجيا ما يلي:

- وظائف استشارية؛
- وظائف تتعلق بتقديم البيانات والمعلومات؛
- وظائف تتعلق بالبحوث والاستعراض؛
- وظائف تتعلق بالتكنولوجيا؛
- وظائف تتعلق بالتقييم.

## وضع عمل لجنة العلم والتكنولوجيا

يبدو أن الأطراف غير مرتاحة بصورة كاملة للعمل الذي قامت به لجنة العلم والتكنولوجيا منذ انعقاد مؤتمر الأطراف الأول (١٩٩٧) وحتى مؤتمر الأطراف الرابع (٢٠٠٠). وقد أثرت قضايا وصعوبات عديدة. وأهمها:

- أن المشاركين في دورات لجنة العلم والتكنولوجيا، في غالبيتهم، ليسوا من ذوي الكفاءات الرفيعة المستوى في مجالات الخبرة الفنية المطلوبة؛

- أن المناقشات التي تجري داخل اللجنة تكون في الغالب سياسية أكثر من كونها علمية وتكنولوجية؛
  - أن الممثلين ليسوا بوجه عام نفس الأشخاص من دورة إلى أخرى؛
  - أن الوقت المخصص للنظر في جدول أعمال كل دورة من دورات اللجنة، هو وقت قصير بحيث لا يسمح بإجراء تحليل ومناقشات بصورة متعمقة.
- وفي هذا السياق، يصعب على اللجنة الوفاء بولايتها والمساهمة بصورة فعالة في تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر بالاستعانة ببيانات وأدوات علمية وتكنولوجية.

### أهداف تحسين مستوى فعالية وكفاءة لجنة العلم والتكنولوجيا

ينبغي أن تكون أهداف تحسين مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا ما يلي:

- إشراك عدد أكبر من الخبراء والعلماء المعروفين جيداً أو المستقلين، ومن ذوي الكفاءة في مجالات الخبرة المطلوبة لمكافحة التصحر و/أو تخفيف حدة آثار الجفاف في عمل لجنة العلم والتكنولوجيا؛
- تحديد نهج علمية وتكنولوجية جديدة للنظر في البنود المدرجة في جدول أعمال لجنة العلم والتكنولوجيا؛
- الشروع في بحوث متخصصة عن الأدوات العلمية والتكنولوجية اللازمة لتنفيذ الاتفاقية؛
- ضمان أن تكون القرارات والدراسات وغيرها من أعمال لجنة العلم والتكنولوجيا مستندة إلى أحدث المعارف العلمية.

### كيفية تحسين عمل لجنة العلم والتكنولوجيا

- إن أفضل طريقة لتحسين مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا هي أن يُنشأ، بصورة موازية للجنة، فريق رفيع المستوى من الخبراء والعلماء معني بالتصحر والجفاف.
- وينبغي أن يسترشد، عند إنشاء مثل هذا الفريق، بالأمور التالية:

### (أ) تكوين الفريق

يتألف الفريق من عدد لا يتجاوز ٣٢ من الخبراء والعلماء المعروفين جيدا على المستويات الوطنية أو دون الإقليمية أو الإقليمية أو الدولية وذوي الاختصاص في ميادين الخبرة المعنية. وتولى المراعاة الواجبة للحاجة إلى ضمان التوزيع الجغرافي العادل والتمثيل المناسب للأطراف من البلدان المتأثرة بالتصحر والجفاف.

وينبغي أن يكون التوزيع فيما بين المجموعات الإقليمية الخمس على النحو التالي:

٨	أفريقيا
٧	آسيا
٦	أمريكا اللاتينية والكاربي
٦	أوروبا الغربية ودول أخرى
٥	أوروبا الشرقية والوسطى

### (ب) الترشيح للفريق

تتلقى الأمانة أسماء المرشحين لعضوية الفريق من الحكومات بالاستناد إلى قدراتهم الشخصية، وتقوم بوضع قائمة بأسماء الخبراء والعلماء المستقلين من ذوي الخبرة الفنية والتمرس في المجالات المعنية، وبتزويد الأفرقة الإقليمية بالسير الشخصية للخبراء والعلماء، للنظر فيها واتخاذ القرارات بشأنها.

ومن المستصوب أن يُختار من كل مجموعة إقليمية خبير أو عالم واحد على الأقل من المجتمع المدني، ولا سيما المنظمات غير الحكومية.

### (ج) ولاية الفريق

يقوم فريق الخبراء والعلماء الرفيع المستوى المعني بالتصحر والجفاف، تحت إشراف لجنة العلم والتكنولوجيا، بتوفير الخبرة اللازمة في المجالات العلمية والتكنولوجية والتقنية وغيرها من المجالات ذات الصلة، والتي ستسهم أو تساعد في تنفيذ الاتفاقية بصورة كاملة وفعالة.

وتقوم لجنة العلم والتكنولوجيا بصياغة اختصاصات محددة المعالم للفريق، وتقدمها في جلسته العامة إلى الجلسة العامة لمؤتمر الأطراف الخامس التي ستعقد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، لاعتمادها.

## (د) تنظيم العمل

يجتمع الفريق مرة واحدة في السنة على الأقل، قبل انعقاد الدورات العادية لمؤتمر الأطراف. ويتعين تشجيع الفريق على استخدام أحدث وسائل الاتصالات لتبادل المعلومات والحد من الحاجة إلى عقد اجتماعات وجهاً لوجه.

ويقدم الفريق تقارير عن عمله إلى لجنة العلم والتكنولوجيا للنظر فيها والموافقة عليها، قبل أن يعتمدها مؤتمر الأطراف في جلسته العامة.

وفي هذا الصدد، تقوم لجنة العلم والتكنولوجيا، في سياق وظائفها الاستشارية، بأمور، منها:

- تلخيص آخر المعلومات العلمية والتكنولوجية والتقنية والاجتماعية - الاقتصادية الدولية وغيرها من المعلومات التي يقدمها فريق الخبراء والعلماء الرفيع المستوى المعني بالتصحر والجفاف، وتحويلها، عند الضرورة، إلى أشكال تناسب واحتياجات مؤتمر الأطراف؛
- القيام بصورة منتظمة بتجميع وتوليف المعلومات العلمية والتكنولوجية والتقنية والاجتماعية - الاقتصادية والبيانات عن الحالة العالمية أو الوضع العالمي للتصحر والجفاف، التي يقدمها فريق الخبراء والعلماء الرفيع المستوى المعنية بالتصحر والجفاف، وكذلك تلك المتعلقة بآخر التطورات التي حدثت في مجال العلم والتكنولوجيا، قدر الإمكان، وتقييم آثارها على تنفيذ الاتفاقية؛ وصياغة طلبات ملموسة عن طريق مؤتمر الأطراف، وتوجيهها إلى الهيئات العلمية والتقنية أو التكنولوجية الدولية المختصة.

## (هـ) الجوانب المالية

ينبغي أن تورد الآثار المالية المترتبة على عقد اجتماعات هذا الفريق في الميزانية العادية للاتفاقية. ولكن ينبغي بذل جميع الجهود لتقديم المساعدة/المساهمة المالية الطوعية الكافية لمشاركة خبراء وعلماء من البلدان النامية في اجتماعات الفريق.

## الخاتمة

يتعين على مؤتمر الأطراف الخامس، بالاستناد إلى النتائج والتوصيات المتمخضة عن الاجتماعات والمشاورات الرامية إلى تحسين مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا، أن يعتمد قراراً بإنشاء فريق خبراء وعلماء رفيع المستوى معني بالتصحر والجفاف بغية دعم عمل لجنة العلم والتكنولوجيا والمساهمة في تحسينه.

وينبغي لفريق الخبراء والعلماء الرفيع المستوى أن يبدأ عمله في عام ٢٠٠٢. وللقيام بذلك، ينبغي تقديم أسماء الخبراء والعلماء فور اختتام مؤتمر الأطراف الخامس وفي موعد أقصاه شهر آذار/مارس ٢٠٠٢.

وتأمل مجموعة الـ ٧٧ والصين أن يكون لتحسين عمل لجنة العلم والتكنولوجيا، من خلال إنشاء فريق الخبراء والعلماء الرفيع المستوى المعني بالتصحر والجفاف، أثر إيجابي في تنفيذ الاتفاقية من قبل الأطراف من البلدان النامية المتأثرة.

## ٧- سويسرا

### (أ) تغيير اختصاصات لجنة العلم والتكنولوجيا

تنص المادة ٢٤ من الاتفاقية على أن تقدم لجنة العلم والتكنولوجيا "... (إلى مؤتمر الأطراف) المعلومات والمشورة بشأن المسائل العلمية والتكنولوجية المتعلقة بمكافحة التصحر وتخفيف آثار الجفاف". و"يبت مؤتمر الأطراف في دورته الأولى في اختصاصات اللجنة".

لقد ناقشت لجنة العلم والتكنولوجيا مختلف الجوانب الاستراتيجية والتكنولوجية الهامة والمتعلقة بالتصحر، دون أن تقدم الكثير من الردود. وبوجه الخصوص، لم تتطرق غالبية البلدان إلى المسألة الحساسة المتمثلة في إنشاء واستخدام معالم أداء ومؤشرات للتمكن من رصد تنفيذ الاتفاقية. ولذلك فإن قدرة لجنة العلم والتكنولوجيا على التأثير، في إطار اختصاصاتها الحالية، مثيرة للشكوك. وبسبب الأهمية الاجتماعية - الاقتصادية الخاصة لمكافحة التصحر، فإن مسألة التكنولوجيا، لا تصيح، في رأينا، ذات أهمية إلا في مرحلة رفيعة المستوى للغاية، أي على المستوى العالمي، كما بشأن الاستشعار عن بعد مثلاً، أو مستوى بحوث السياسة العامة. والموضوع الأول لا يدخل، في الواقع، ضمن نطاق مهمة لجنة العلم والتكنولوجيا، لأن الأطراف لن تعود إلى بلدانها بالشيء الكثير لتنفيذ برامج عملها الوطنية. ومناقشة التكنولوجيا في بيئة سياسية أمر ليس له معنى كبير لأن نقص القدرات على المستوى الوطني هو الذي يؤدي غالباً إلى تعريض تنفيذ الاتفاقية للخطر. أما القضايا المتعلقة ببحوث السياسة العامة، فرمما كانت القضايا الوحيدة التي لها أهمية متماثلة بالنسبة لجميع البلدان، والتي تكون معالجتها ملائمة في هذه البيئة السياسية لمؤتمر الأطراف. ولذلك تقترح سويسرا إعادة توجيه لجنة العلم والتكنولوجيا في تشكيلها الحالي لكي تكون هيئة لبحوث السياسة، تقدم المشورة إلى الأطراف لمعالجة قضايا سياسة يتم تحديدها أثناء الإبلاغ، ولكي تقدم الدعم في مجالات الأنشطة المتنوعة المتعلقة بالتصحر. وسيكون جدول أعمال لجنة العلم والتكنولوجيا أقصر، مما سيمكنها من إنهاء عملها أثناء مؤتمر الأطراف، في يوم واحد أو يوم ونصف اليوم كحد أقصى. ولا تؤخذ المسائل المتعلقة بالتكنولوجيات في الاعتبار بعد الآن.



وستعمل لجنة العلم والتكنولوجيا على أساس تمثيل إقليمي لجميع الأطراف، وبجدول أعمال يحدد الحلول والقضايا المقدمة أثناء مؤتمر الأطراف في "شكل ورش عمل ذات طابع علمي أكبر"، وتقدم استنتاجاتها المتعلقة بتغيير السياسة العامة وأفضل الخبرات إلى كل مؤتمر من مؤتمرات الأطراف.

#### (ب) دور الأفرقة المخصصة

تؤكد المادة ٢٤ من الاتفاقية على أنه "يجوز لمؤتمر الأطراف، حسبما يكون ضرورياً، أن يعين أفرقة مخصصة لكي تقدم إليه، عن طريق لجنة العلم والتكنولوجيا، المعلومات والمشورة بشأن قضايا محددة تتعلق بآخر ما وصل إليه التقدم في ميادين العلم والتكنولوجيا...".

وفي إطار الوظيفة الجديدة للجنة العلم والتكنولوجيا، المتمثلة في بحوث السياسة العامة، ستصبح الأفرقة المخصصة زائدة لأنه سيتم التعاقد مع مؤسسات خارجية ذات خبرة بالموضوع لإجراء بحوث السياسة العامة، مثل المعهد الدولي لبحوث سياسات الأغذية، أو المعهد الدولي للبيئة والتنمية، أو الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، أو غيرها، وذلك في حالة تحديد الحاجة إلى مشورة متعمقة.

#### (ج) إنشاء فريق علمي مستقل

إن الحاجة إلى الاحتفاظ بفريق علمي ما هي حاجة مهمة للمراقبة الشاملة لتنفيذ الاتفاقية من زاوية نقدية ومستقلة. ولذلك، ينبغي إنشاء فريق مستقل يعقد اجتماعات خارج إطار مؤتمر الأطراف ويعمل كهيئة علمية للرصد والدفاع. ويشكل الفريق بصورة مستقلة عن الأطراف وينبغي أن يكون باب الاشتراك فيه مفتوحاً أمام جميع العلماء من ذوي الاختصاص في المجالات المعنية. ويجتمع هذا الفريق قبل انعقاد مؤتمر الأطراف ويكون مؤتمراً دولياً معنياً بتبادل المعلومات العلمية بشأن موضوعات يتم تحديدها. ويقدم الفريق تقريراً إلى الصحافة ومؤتمر الأطراف عن مواضيع ذات صلة وييسر نشر التقارير ونتائج البحوث الهامة بالنسبة للمجتمع الدولي.